

ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة
نهار الاثنين الواقع في ٢٠١٢/٩/٣

قرار بلدي رقم ٤٥٤

الموضوع: شكوى الجمعية الالمانية لانماء الثقافة.

بناء على البند رقم ٣١ من محضر جلسة ٢٠١٢/٩/٣
ان مجلس بلدية جونيه
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١
وبناء على قانون البلديات,
لما كان المجلس البلدي قد أخذ علماً أن الجمعية اللبنانية الالمانية لانماء الثقافة قد تقدمت بشكوى بوجه بلدية جونيه امام
سعادة محافظ جبل لبنان برقم ٦٥٥/ش ٢٠١٢ واحيلت الى جاني قائمقامية جبل لبنان حيث تسجلت برقم ٤٢٩/ش ٢٠١٢
تضمنت اقتراءات ووقائع مغلوطة ومزاعم عن اخلال فاضح من قبل البلدية بقراراتها .
ولما كانت الوقائع الصحيحة هي التالية :
ان الجمعية اللبنانية الالمانية لانماء الثقافة والسيدة ليزا لوتي عضيبي تشغل العقارين /١٤٩٧/و/١٤٩٨/ حارة صخر ملك
بلدية جونيه بموجب عقد ايجار مسجل برقم ١١٤ تاريخ ١٩٨٧/٥/٢٢ وقرار بلدي رقم ١٩٥ تاريخ ١٩٨٧/٥/٢١ بمبلغ ليرة
لبنانية واحدة لمدة ٦٦ سنة بوجه استعمال مدرسة ومركز ثقافي وفندق لايواء الوفود الزائرة مع حق اقامة مواقف سيارات
تحت الارض.
ولما كان الاتفاق المذكور لم يراعي مصلحة المدينة ومخالف للقانون.
ولما كانت الجمعية المذكورة تشغل ايضاً العقار رقم /١٣٣٧/ حارة صخر ملك بلدية جونيه ببديل اشغال سنوي قدره مليون
ليرة لبنانية.
ولما كان قد صدر قرار عن مجلس البلدي حمل الرقم ١٠٦٥ تاريخ ١٩٩٦/١٢/١٩ اعتبر عقد الاتفاق المنوه عنه اعلاه
لاغياً ومنعدم الوجود.
ولما كان المجلس البلدي قد اقدم على الغاء القرار المذكور اعلاه رقم ٢٠١٢/٤١٣ لاسباب موجبه وردت في منته كما
وأخذ المجلس علماً أن رئيس البلدية قد ارسل كتاباً الى الجمعية بموضوع الغاء مفعول اي كتاب يتناقض مع القرار المذكور.
وبعد التداول بالموضوع :

قرر ما يلي:

- مادة اولى :** أخذ المجلس البلدي علماً بالوقائع المذكورة خاصة الشكوى الكيدية المشار اليها اعلاه.
مادة ثانية : كلف المجلس رئيس البلدية الجواب على الشكوى الكيدية والسعي لتحصيل حقوق البلدية واسترجاع املاكها
واعادة النظر بالاتفاقيات المجحفة والغير قانونية والغير متوازنة كما كلفه تحديد المخالفات الحاصلة والوقوف
على اهداف الجمعية ومراسلة من يلزم من مؤسسات رسمية ومراجع دولية لانفاذ ما ذكر.
مادة ثالثة : ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.